

- ١- تعود فتؤكد أن أهداف الأمم المتحدة في كوريا هي العمل ، بالوسائل السلمية ، على اقامة دولة كورية موحدة ، مستقلة ، ديموقراطية ، ذات حكم نيابي ، وقرار السلم والأمن الدوليين في المنطقة على الوجه الكامل ،
- ٢- وتناشد السلطات الشيوعية المعنية قبول أهداف الأمم المتحدة المقررة هذه بغية ايجاد تسوية في كوريا مبنية على مبادئ التوحيد الأساسية التي وضعتها الأمم المتحدة بالنيابة عن الأمم المتحدة في المؤتمر السياسي الكورى المنعقد في جنيف عام ١٩٥٤ ، والتي أعادت الجمعية العامة تأكيدها ، كما تناشدها الموافقة في موعد قريب على اجراء انتخابات حرة حقا وفقا للمبادئ التي أيدتها الجمعية العامة ،
- ٣- وتطلب الى لجنة الأمم المتحدة لتوحيد كوريا وانعاشها مواصلة عملها وفقا لقرارات الجمعية العامة المتعلقة بهذا الموضوع ،
- ٤- وتطلب الى الأمين العام ادراج المسألة الكورية في جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة عشرة للجمعية العامة •

الجلسة العامة ٨٥١
٩ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٩

القرار ١٤٧٢ (الدورة ١٤)

التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية
الف

ان الجمعية العامة ،

اذ تدرك المصلحة المشتركة للانسانية جمعاء في تشجيع استخدام الفضاء الخارجي فسي الأغراض السلمية ،

واذ تعتقد أن استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه يجب أن يقتصر على استهداف خير الانسانية ومنفعة الدول بصرف النظر عن مدى نموها الاقتصادي أو العلمي ،

واذ ترغب في تجنب امتداد المنافسات القومية الحالية الى هذا الميدان الجديد ،

واذ تدرك عظم أهمية التعاون الدولي في استكشاف الفضاء الخارجي واستغلاله للأغراض السلمية ،

وإذ تلاحظ برامج التعاون العلمي المتعلقة باستكشاف الفضاء الخارجي والتي يستثمر المجتمع العلمي الدولي في الاضطلاع بتنفيذها ،

وإذ تعتقد كذلك ان من واجب الأمم المتحدة تشجيع التعاون الدولي على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ،

١- تنشئ لجنة خاصة لاستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ، تتألف من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والارجنتين ، وأستراليا ، والبنان ، وإيران ، وإيطاليا ، والبرازيل ، وبلجيكا ، وبلغاريا ، وبولندا ، وتشيكوسلوفاكيا ، والجمهورية العربية المتحدة ، ورومانيا ، والسويد ، وفرنسا ، وكندا ، ولبنان ، والمكسيك ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية ، والنمسا ، والهند ، وهنغاريا ، والولايات المتحدة الأمريكية ، واليابان ، ويمارس أعضاؤها مهامهم لسنتي ١٩٦٠ و ١٩٦١ ، وتطلب الى اللجنة ما يلي :

(أ) القيام عند اللزوم بدراسة مجال التعاون الدولي ، وبحث الوسائل العملية الممكنة اللازمة لتنفيذ البرامج التي تتعلق باستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية والتي يمكن الاضطلاع بها على نحو مجد برعاية الأمم المتحدة ، ولا سيما فيما يتصل بما يلي :

« ١ » تقديم المساعدة اللازمة لدوام استمرار بحوث الفضاء الخارجي التي أجريت في نطاق السنة الجيوفيزيكية الدولية ،

« ٢ » تنظيم تبادل ونشر المعلومات عن البحوث الخاصة بالفضاء الخارجي ،

« ٣ » تشجيع برامج البحث القومية لدراسة الفضاء الخارجي ، وتقديم كل مساعدة ومعونة ممكنة لتنفيذها ،

(ب) دراسة طبيعة المشاكل القانونية التي قد تنشأ من استكشاف الفضاء الخارجي ،

٢- تطلب الى اللجنة أن ترفع تقارير عن أعمالها الى الجمعية العامة في دوراتها اللاحقة .

الجلسة العامة ٨٥٦

١٠٢ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٩

بـ

ان الجمعية العامة ،

إذ تلاحظ مع الارتياح النجاحات ذات الأهمية العظيمة بالنسبة الى الانسانية التي أحرزت في استكشاف الفضاء الخارجي نتيجة لاطلاق الأقمار الاصطناعية والصواريخ الفضائية ،

وإذ تعلق أهمية عظيمة على التوسع الكبير في التعاون الدولي على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية لمصلحة تقدم العلم وتحسين رفاه الشعوب ،

١- تقرر أن تعقد برعاية الأمم المتحدة سنة ١٩٦٠ أو سنة ١٩٦١ مؤتمرا علميا دوليا يتألف من الدول المهتمة بالموضوع من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة وذلك لتبادل الخبرة في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ،

٢- وتطلب الي اللجنة الخاصة باستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية المنشأة بمقتضى القرار (ألف) الوارد أعلاه ، أن تضع بالتشاور مع الأمين العام وبالتعاون مع الوكالات المتخصصة المختصة اقتراحات بشأن عقد هذا المؤتمر ،

٣- وتطلب الي الأمين العام أن يتخذ ، وفقا للنتائج التي تصل اليها اللجنة ، الترتيبات التنظيمية اللازمة لعقد المؤتمر المذكور •

الجلسة العامة ٨٥٦

١٢ كانون الأول (ديسمبر) ١٩٥٩